الحفاظ على البيئة بين هدى الإسلام ووثائق حقوق الإنسان

د. عبد السلام عبد الجليل سالم

المقدمة :

برزت مشكلة التلوث البيني وتعاظم أثرها المدمر على الحياة مع تقدم الصناعة واستخدام الآلات والميكنة الحديثة وشيوع استخدام الأسلحة المدمرة في الحروب. وعليه فلا عجب اليوم أن يصيب التلوث كل عناصر البيئة المحيطة بالإنسان من ماء وهواء وغداء وتربة. فالماء في مجمل مصادره لحقه التلوث في حدود كبيرة أو قليلة بفعل الفضلات وبقايا النفط والمعادن الثقيلة والكيماويات والآبار السوداء .

والهواء أختل في التوازن بين نسب الغازات المكونة له لصالح الضار منها نتيجة لعمل آلات الاحتراق الداخلي في المصانع ومخلفات عوادم السيارات وانحسار المساحات الخضراء المنتج الأول لأكسيد الحياة "الأكسجين". ولم تسلم التربة كذلك من التلوث بسبب التوسع في استخدام المخصبات الكيماوية والمبيدات والأملاح .

وصار التلوث السمعي من لوازم العصر بعد زيادة الضوضاء والأصوات الصادحة كأزيز الطائرات ومنبهات السيارات والقطارات .ولم يقتصر الأمر على هذا الحد بل ظهر التلوث الإشعاعي الخطير نتيجة للتوسع في استخدام الذرة سواء في السلم أو الحرب .

مما تقدم يتضح الخطر المحدق بكوكبنا وهول الآثار الناجمة أو التي ستنسجم جراء فعل هذا العدو المتربص بالإنسان ، والغريب في الأمر أن هذا العدو هو من صنع الإنسان نفسه .

وخطر هذا العدو أشد فتكاً من فعل القتل المتعمد إذ القتل هو إزهاق لروح أو لأثنين أو ثلاثة. أما التلوث البيئي فهو يعرض الآلاف والملايين للقتل البطيء بسبب الأمراض المزمنة والأوبئة المهلكة للزرع والثمر والبشر.(1)

إن الاهتمام الدولي بمشكلة التلوث البيئي لم يبدأ، إلا في أوائل سبعينات القرن الماضي وتحديداً بمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة المنعقد بمدينة استكهولم في السويد 1972 مسيحي.

ومنذ ذلك التاريخ لم تنفض الندوات والمؤتمرات الإقليمية والدولية منها عن التعرض للمشكلة البيئية حتى أن المؤتمر المشترك بين المعهد الدولي لحقوق الإنسان ومعهد السياسة الأوروبية للبيئة المنعقد في *20.19*.يناير 1979 مسيحي بستر اسبورغ انتهى إلي أن الحق في وجود بيئة غير ملوثة يعد من الآن فصاعداً حقاً من حقوق الإنسان.(2)

ورغم كثرة الجهود والدراسات التي تناولت قضايا البيئة ومشكلاتها، وما انتهت إليه من حلول ، إلا أنها اتسمت بالجزئية والذاتية وخلت من المنطلقات الإيمانية والعقائدية ، ولذلك اتسمت بعدم الفاعلية أو الجدوى بافتقاد الصدق في غاياتها ، ولا أدل على ذلك من أن الدول التي ترفع شعار حماية البيئة هي ذات الدول المنتجة لمصادر التلوث وهي ذات الدول التي تدفن النفايات والمخلفات الإشعاعية في أراضي الدول الفقيرة ، نظير ما تقدمه لها من مساعدات في بعض الحالات وفي انتهاك صارخ لسيادتها في أحوال أخرى .

من هنا تأتي عظمة الإسلام فقد جاء منذ أكثر من أربعة عشر قرناً بمنهج متكامل شامل للحفاظ على البيئة ووقايتها من التلوث والاعتراف بحق الإنسان في العيش في بيئة صحية مناسبة.

أولا: مفهوم البيئة :

1.1 عنى القرآن الكريم بالبيئة واستخدم للدلالة عليها مصطلح الأرض بما حوته من جبال وهضاب وسهول ووديان ونباتات وحيوانات وما حولها من غلاف جوي. وقد وردت كلمة الأرض في القرآن الكريم في كثر من المواضع بدأت في الآية (11) من سورة البقرة .

"وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون" ، كما جاء في آية أخرى قوله تعالى "وأخرجت الأرض إثقالها"(2)سورة الزلزلة.

ولم يقف القرآن الكريم عند تحديد المفهوم الوصفي للأرض بل تعداه إلي الدعوة المحافظة على هذا المخلوق . قال تعالى "... ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين " من الآية 77سورة القصص ، وقال جل شأنه "ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها " من الآية 56 سورة الأعراف .

قال الرازي في تفسيرها "النهي عن الإفساد يدخل فيه النهي عن إفساد النفوس بالقتل وغيره، وإفساد الأموال بالسرقة والنهب والغش وغيرها ، وإفساد الأديان والأنساب ، وإفساد العقول "،وذلك لأن المصالح المعتبرة في الدنيا هي هذه الخمسة فقوله تعالى :"ولا تفسدوا في الأرض" منع من إدخال ماهية الإفساد في الوجود والمنع من إدخال الماهية في الوجود يقتضي المنع من جميع أنواعه.(3)

والحقيقة إن مصطلح الفساد أو الإفساد في القرآن الكريم يتجاوز هذه المصالح المشار إليها ليشمل الدلالة على مصطلح الاعتداء المباشر على البيئة قال تعالى :"ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون" سورة الروم الآية 41 . بل أن الأمر لا يقتصر على البيئة الطبيعية من تربة ومياه وهواء وحسب ، وإنما يتعداه ليشمل البيئة الاجتماعية والدعوة للمحافظة عليها وحمايتها من كل اعتداء ، وإن كل تعد على القيم الاجتماعية والأخلاقية يعد بمثابة إفساد في للأرض وما نعت القرآن الكريم لأقوام قضت بأنهم مفسدون في الأرض رغم أن سلوكياتهم حيال البيئة الطبيعية لم ينتج عنها ما يؤدي إلي تلويث مياه أو

إضرار بتربة أو حرق غابات أو توسعاً في استخدام أسلحة جرثومية أو نشر لغازات سامة ، ولكن هذا الوصف لحق بهم جراء اعتداءهم على البيئة الاجتماعية الحصيفة قال تعالى :"ألم تر كيف فعل ربك بعاد () إرم ذات العماد () التي لم يخلق مثلها في البلاد() وثمود الذين جابوا الصخر بالواد () وفرعون ذي الأوتاد () الذين طغوا في البلاد () فأكثروا فيها الفساد " الآيات 6-7-8-9-10-11-12 من سورة الفجر .

فسياق الآيات يخبرنا بنهضة مادية عمرانية لا نظير لها في ذلك العصر ، ولكن ومع ذلك فهم مفسدين في الأرض بما شاع عندهم من خرق للناموس الطبيعي للحياة بممارستهم لظاهرة الشذوذ الجنسي . والاستبداد بالحكم والغلو في الملك والغبن في المعاملات، كل هذا يعد من قبيل الفساد في الأرض يوصف ممارسته بالفساد ، قال تعالى "إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحي نساءهم إنه كان من المفسدين "الآية 4 من سورة القصص . وقال عظم وجل شأنه " أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين () وزنوا بالقسطاس المستقيم () ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين " الآيات 181-182-183 من سورة الشعراء .

2.1 مفهوم البيئة حديثاً:

يعتبر عالم الأحياء الألماني " أرنست ها نكل" أول من استخدم المصطلح بهذا المعنى للإشارة إلي علاقة الكائن ببيئته العضوية وغير العضوية ، والكلمة ذات أصل يوناني مكون من مقطعين (oikos) بمعنى المنزل أو المسكن أو محل المعيشة و(Logos) بمعنى علم أو معرفة وأصبحت الكلمة تشير الآن إلي علم البيئة أي دراسة العلاقة المتبادلة بين الكائن والبيئة .(4)

وعرفت البيئة بأنها الوسط أو المكان الذي يعيش فيه الإنسان وغيره من الكائنات الحية وغير الحية ، والبيئة بمفهوم فني هي مجموعة الظروف والعوامل الفيزيائية والعضوية التي تساعد الإنسان والكائنات الحية الأخرى على البقاء ودوام الحياة .(5) ، أو هي الوسط الذي يتصل بحياة الإنسان وصحته في المجتمع، سواء أكان من خلق الطبيعة أم من صنع الإنسان .(6) ، وفي مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة

المنعقد في استكهولم بالسويد 1972 تحت شعار " نحن لا نملك إلا كرة أرضية واحدة" عرفت البيئة بأنها رصيد الموارد المادية والاجتماعية المتاحة في وقت ما وفي مكان ما لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته.

ويؤخذ على هذه التعاريف إهمالها لواجب المحافظة على البيئة وحمايتها ، والتعامل معها وفقاً لمفهوم نفعي بحث يغفل التعامل الرشيد مع مواردها ويهمل البعد الجمالي للبيئة .

ثانياً: خصائص البيئة في الإسلام :

المتتبع لسياق الآيات القرآنية يلاحظ اختصاص البيئة وفقاً للتصور الإسلامي بجملة من السمات والخصائص تتمثل في الآتي:

1.2 التفاعل المسخر لمكونات البيئة الطبيعية .

قال تعالى :" وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً" من الآية 13 من سورة الجاثية.

تشير هذه الآية بكل وضوح إلي أن كل ما في السموات وما على الأرض مسخر من الله سبحانه وتعالى لخدمة المخاطب هنا وهو إنسان أو للمحافظة على وتيرة الحياة واستمراريتها في الكون بكل ما فيه من مجرات وكواكب وما عليه من جماد ونبات وحيوان .. وفي موضع آخر في الكتاب المبين يقول الله تعالى :"إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون" الآية 164 من سورة البقرة . فالتفاعل المسخر بين مكونات الطبيعة مصان ومشار إليه بكل وضوح هنا .

2.2 التـوازن .

سمة التوازن تعد ضمانة محكمة لسمة التفاعل بين عناصر البيئة وعليه ، فإن هذا التفاعل أو التداخل بين عناصر البيئة، إنما يتم بقدر دقيق من التوازن المحكم

قال تعالى :"إنا كل شيء خلقناه بقدر" الآية 49 من سورة القمر .. ويقول سبحانه وتعالى :"وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم "الآية 21 سورة الحجر .

والإنسان وباعتباره المخلوق الأكثر إدراكا والأبلغ حكمة هو الكائن الأكثر استهلاكاً وأعماراً في البيئة الطبيعية ، وهو يعد مشاركاً فاعلاً في استظهار وتنمية بيئة جديدة من صنعه تعرف بالبيئة الإنسانية ، وهذا يفرض عليه التدخل في عناصر البيئة الطبيعية ، وللأسف فإن هذا التدخل قد ينجم عنه إحداث إخلال في التوازن البيئي الطبيعي مما يعود عليه بأبلغ الأثر والضرر عل حياته وحياة الكائنات الأخرى التي تشاركه الحياة .

3.2 التنوع والتكيف

قال تعالى :" وهو الذي مد الأرض وجعل فيها رواسي وأنهارا ومن كل الثمرات جعل فيها زوجين أثنين يغشى الليل النهار إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون () وفي الأرض قطع متجاورات وجنات من أعناب وزرع ونخيل صنوان وغير صنوان يسقى بماء واحد ونفضل بعضها على بعض في الأكل إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون" الآيتان 3-4 من سورة الرعد .

إن التنوع البيئي يعد بمثابة ضمانة على قدرة البيئة الطبيعية في المحافظة على وجودها وتوفير فرص استمراريتها من خلال قدرتها على استيعاب عوامل الإخلال وسد النقص الذي يلحق بها ، سواء تم هذا النقص على استيعاب عوامل الإخلال وسد النقص الذي يلحق بهاء، و سواء تم هذا النقص على يد الإنسان أو بفعل عوامل ذاتية ناجمة من البيئة الطبيعية كالزلازل والبراكين والمد البحري والرياح.

وفي هذا الصدد معلوم أن للأشجار والنباتات عموماً دوراً منتجاً لأكسيد الحياة وأن للأمطار التي تسقط من السماء وظيفة وقائية في إحياء الأرض وإعمارها وتطهيرها قال تعالى :" وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً" من الآية 48 من سورة الفرقان . ويكفل التنوع البيئي استمرار الحياة الطبيعية من جانب آخر يتمثل في قدرة

البيئة الطبيعية على التخلص من جثث الكائنات الحية بعد موتها فضلاً عن حياة بعض من الكائنات على هذه الجثث.

ثالثاً: المحافظة على البيئة وعدم إفسادها .

الفساد لغة يعني الاضطراب والخلل والتلف والعطب وإلحاق الضرر (7) أما الإفساد، فهو لإذهاب ما في الشيء من نفع وصلاحية ويضاده الصلاح .(8)
والمفهوم الشرعي للإفساد لا يختلف كثيراً عن مفهومه اللغوي مع ملاحظة أن الشرع لم يحظر كل إزالة لصلاحية الشيء، وإنما حظر فقط الإزالة التي لا يترتب عليها نفع أو مصلحة أهم.(9)

قال تعالى :"ولا تفسدوا في الأرض بعد أصلاحه" من الآية 56من سورة الأعراف. وفي مواضع آخر يقول جل شأنه :"ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس ليذيقهم بعض الذي عملوا لعلهم يرجعون"الأية41 من سورة الروم .
قال البقاعي في تفسيرها :"ظهر الفساد أي النقص في جميع ما ينفع الخلق في البر بالقحط والخوف ونحوهما ، وفي البحر بالغرق وقلة الفوائد من الصيد ونحوه من كل ما كان يحصل منه من قبل بما كسبت أيدي الناس أي بما عملت من الشر عقوبة لهم عن فعلهم ". وحدد مفهوم الفساد بالنقص من منفعة الأشياء ، ومثل لذلك بالقحط والخوف وقلة الصيد ونحو ذلك، والاعتداء على البيئة كما يتحدث عنه العلماء اليوم لا يتجاوز ذلك الإطار.(10)

ومفهوم الآيتين يدل بوضوح على حظر الإفساد بما فيه من مضرة ثابتة بالإنسان وبمحيطه الطبيعي ، وفيه إثبات نسبة الإفساد لبني البشر بما كسبت أيديهم .
وفي هذا المعنى دلالة واضحة على مضمون مصطلح الاعتداء على البيئة والذي بدوره قد يأخذ أشكالاً عدة منها قطع الأشجار وتعطيل الموارد أو تلوثها أو صخب المزامير.
وليس أدل ولا أبلغ في التحريض على إعمار البيئة وتنمية الموارد من قوله صلى الله عليه وسلم " من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق بها"(11)

وعرض العلامة ابن خلدون لواقعة تعطيل الموارد بما يؤدي إلي تلوثها من جهة وزوالها من جهة أخرى وقد مثل لذلك بالماء الراكد غير المستعمل .(12) ، كما عرض لمشكلة تلوث الهواء بصورة أعمق وأكثر دقة، فقد لاحظ أن صناعة الطب محتاج إليها من الحواضر دون البادية ، وأن أهل البادية أكثر صحة من أهل المدن وفي هذا يقول "إن الأهوية في الأمصار تفسد بمخالطة الأبخرة العفنة من كثرة الفضلات والأهوية منشطة للأرواح ومقوية بنشاطها الأثير الغريزي في الهضم ، وأما أهل البدو فأهويتهم قليلة العفن لقلة الرطوبة والعفونات إن كانوا آهلين أو لاختلاف الأهوية إن كانوا ظواعن".(13)

وفي الحث على الحد من التلوث السمعي قال تعالى :" واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير" الأية 19 من سورة لقمان وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "الجرس مزامير الشيطان ".(14)
فإذا كان الإسلام قد أمر بغض الصوت وهو مهما بلغ من الجهورية والإزعاج لا يمكن أن يكون أشد وقعاً وإزعاجاً من ضجيج الآلات والمصانع فمن باب أولى أن يمنع تشغيل الآلات والمصانع قرب الدور السكينة والأحياء المأهولة .

رابعاً: طبيعة حق الإنسان في بيئة نظيفة وآليات الحماية في الشرع الإسلامي.

حق الإنسان في بيئة صحية مناسبة هو من الحقوق العامة في الشرع الإسلامي أي أنها من الحقوق الخالصة لله سبحانه وتعالى ويقع على ولي الأمر حمايتها ويوجب على الرعية المطالبة بها ولا يجوز لهم التنازل عنها أو اقتسامها .

والحق في بيئة مناسبة في الفقه الإسلامي يعد فرعاً من مصلحة أعم وأشمل اتجهت إرادة الشارع إلي تحقيقها وحمايتها ، ألا وهي إقامة المصلحة ورعايتها والمحافظة عليها ، فالشرع وكما قال شيخ الإسلام ابن تيمية جاء بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها .(15) ، فالمصلحة في الفقه الإسلامي أصل قائم بذاته ، قسم من قبل الفقهاء إلي ثلاث مراتب من حيث القوة مصلحة ضرورية ومصلحة حاجية ومصلحة تحسينية .

والمصالح الضرورية هي التي تقوم الأمة بمجموعها وآحادها في ضرور تحصيلها بحيث لا يستقيم النظام بإخلالها وإذا انخرمت يؤول حال الأمة إلي فسا وتلاش ... وتنحصر المصالح الضرورية في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.(16)

ولا شك أن البيئة السليمة الخالية من الملوثات والأوبئة والأمراض مدعاة لحماية مصالح ضرورية أعم تتمثل في حفظ النفس والعقل والنسل .

والشرع الإسلامي لم يقف عند حد النواهي والأوامر، وإنما أوجد آلية للتنفيذ وهي جهاز الحسبة إذ يعد من أهم مسئوليات المحتسب وصلاحياته منع كل ما يؤدي إلي تلوث البيئة وعدم نظافتها، وضابطة في ذلك الشرع المطهر، فكل ما نهت عنه الشريعة وجب على المحتسب إزالته ومنعه وما أباحته الشريعة أقره على ما هو عليه .(17)

خامساً: الحق في العيش في بيئة آمنة وسليمة في الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان .

فضلا عن البند الثامن من الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان والذي ينص على تقديس حياة الإنسان والمحافظة عليها بكل ما تتطلبه هذه الحياة من وسائل ضرورية لاستمرارها تتمثل في الهواء النقي والماء النظيف الطهور والتربة الصالحة المنتجة للغذاء فإن الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان وفي البند العاشر نصت على أن أبناء المجتمع الجماهيري يحتكمون إلي شريعة مقدسة ذات أحكام ثابتة لا تخضع للتبديل وهي الدين أو العرف.

وكما مر بنا فإن الشرع الإسلامي يعتبر الحق في بيئة نظيفة وآمنة من الحقوق العامة الخالصة لله والتي لا يحق لأحد احتكارها أو منعها ، فالله خلق الأرض وهيأها نظيفة صالحة للحياة بكل صورها ، وهي بذلك أصل سابق على وجود الإنسان نفسه واستمرار حياته مرتبط بالحفاظ عليها، وبالتالي فإن الحفاظ على البيئة نظيفة أمر لازم وأساسي سابق على حق الإنسان في الحياة وليس متفرعاً منه وهذا ما يفسر أن

الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان لم تنص عليه بشكل مباشر وإن كانت قد نصت على الحق في الحياة وأوجدت أو اقترحت آليات للحفاظ على البيئة تمثلت في استهجان الحروب والاستغلال والإرهاب والاستعمار والدعوة إلي إلغاء تجارة السلاح – البنود 16-18-23 .

وفي البند 24 خصت الأسلحة الذرية والجرثومية والكيماوية ووسائل الدمار الشامل بحكم خاص وهو الدعوة إلي إلغاء صناعة هذه الأسلحة ولهذا الحكم دلالته الواضحة ، فإذا كانت جل الأسلحة تؤدي إلي نتيجة إزهاق الروح البشرية ، فإن هذا النوع من الأسلحة يتعدى استخدامه مثل هذا الأثر بما يخلفه من ضرر جسيم بالبيئة الطبيعية بكل عناصرها سواء من حيث تلويث الهواء أو إفساد التربة أو تعكير المياه وهي الآثار التي لا يمكن الحد منها في إقليم معين أو في زمن محدد.

الهوامش

1- محمد أحمد رشوان: تلوث البيئة وكيف عالجه الإسلام ، الرياض جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، إدارة الثقافة والنشر ، الطبعة الأولى 1414هـ - 1994م ، ص48 .

2- نور الدين هنداوي : الحماية الجنائية للبيئة "دراسة مقارنة" دار النهضة العربية 1885 ،ص9 .

3- الرازي : التفسير الكبير "طهران،دار الكتب العلمية " دون تاريخ نشر الجزء الأول ،ص133.

4- حسن إسماعيل موسى :"البيئة وحقوق الإنسان" رؤية إسلامية ، الرياض، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ط1-2001 الجزء الأول ،ص335.

5- أحمد عبد الكريم سلامة : قانون حماية البيئة " دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية ، الرياض ، جامعة الملك سعود ، الطبعة الأولى ، ص1 .

6- نور الدين الهنداوي : مرجع سابق ،ص59 .

7- المعجم الوسيط ، ص688.

8- الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن ، بيروت، دار المعرفة ، ص379 .
9- فؤاد عبد المنعم أحمد : رعاية البيئة بين هدى الإسلام ووثيقة حقوق الإنسان ، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب السنة 20 ، العدد39 ،ص92 .
10 – شوقي دنيا : الإسلام وحماية البيئة ، مجلة البحوث الإسلامية المعاصرة ، العدد 48،السنة12،ص45 .
11- صحيح البخاري : ضبط وترقيم وفهرسة مصطفى البغا، دار أبن كثير ، ط1993،5 – الجزء الثاني ، ص823 ، رقم الحديث 2210 .
12- ابن خلدون : المقدمة ، تحقيق درويش الجو يدي ، بيروت، المكتبة العصرية ، طبعة 1995 ، ص335.
13- أبن خلدون : المرجع السابق ، ص386.
14- صحيح مسلم ، ضبط وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت دار الفكر 1978م ، الجزء الثالث،ص1672- رقم الحديث 2114.
15- أبن تميمة"مجموع الفتاوى" جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد قاسم وزارة الشئون الإسلامية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، بالمدينة المنورة طبعة 1995 ، ص265 .
16- يوسف أحمد البدوي : مقاصد الشريعة عند ابن تيمية ، دار النفائس الأردن الطبعة الأولى 2000م ،ص22.
17- فؤاد عبد المنعم أحمد : مرجع سابق ،ص117 .